مجلس العلماء الإندونيسي

MAJELIS ULAMA INDONESIA

منتدى التداول بين علماء المسلمين وقادتهم ومثقفيهم

شارع بروكلاماسي رقم 51 مينتينج، جاكرتا الوسطى، 10320 رقم الهاتف: (021)- 31902666 -3917853،

رقم الفاكس: (021)- 31905266

الموقع الإلكتروني: http://www.mui.or.id – http://www.mui.tv – البريد الإلكتروني:

mui.pusat51@gmail.com

فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم 86 لعام 2023

بشأن

حكم التصدّي لأزمة المناخ العالمية والتخفيف من آثارها

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

لجنة الفتوى التابعة لمجلس العلماء الإندونيسي (MUI)،

وبناءً على الوارد أدناه:

أ. أن البشرية تواجه اليوم أزمة مناخية عالمية كارثية تتطلّب تعاون ومشاركة كل إنسان على هذه الأرض لأجل التصدّي لها والتخفيف من حدّتها.

ب. أن البشر خلقهم الله سبحانه وتعالى ليكونوا خلفاء على هذه الأرض يحملون الولاية والمسؤولية للحفاظ عليها وللعمل على زرع بذرة الازدهار فيها كانعكاس للإسلام وهو رحمة للعالمين.

ت. أن أزمة المناخ متجذرة في الترابط بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وكذلك النظم المعتقدية والمواقف والتصورات الاجتماعية، لذا تلعب القيم

والأخلاق وإنفاذ القانون دورًا رئيسيًا في تغيير النظم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية غير المستدامة.

ث. ولذلك فإن البشر ملزمون بالعمل للتخفيف من حدة تغيّر المناخ وآثاره كما بدعم التكيف المناخي حتّى لا تسبّب هذه الأزمة ضرراً.

ج. ولذلك ترى لجنة الفتوى في مجلس العلماء الإندونيسي ضرورة إصدار فتوى بشأن حكم التصدّي لأزمة المناخ العالمية والتخفيف من آثارها لتكون بمثابة إرشادات تخدم هذه الغاية.

وبالإشارة إلى:

1- آيات القرآن الكريم، ومنها:

أ- قول الله تعالى الذي يشرح ضرورة طلب الرزق دون الإضرار بالأرض:

(كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ). سورة البقرة: 60

ب- قول الله تعالى المبين لحرمة الإضرار في البر والبحر بفعل الإنسان:

(ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ). سورة الروم: 41

قول الله تعالى:

(وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ) سورة الأعراف: 56.

ت- قول الله تعالى الذي يأمرنا بعمل الصالحات:

(إِنَّ اللَّهَ يَـأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَـانِ وَإِيتَـاءِ ذِي الْقُرْبَـىٰ وَيَنْـهَـىٰ عَنِ الْفَحْشَـاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) سورة النحل: 90

قول الله تعالى:

(وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ). سورة القصص: 77

ث- قول الله تعالى المبين للنهي عن اتباع الهوى الذي يؤدي إلى الهلاك:

(وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ بَلْ أَتَيْنَـاهُم بِـذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ). المؤمنون: 71.

ج- قول الله تعالى الذي يوضح تهديد القوم الذين يفعلون السوء:

(وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۖ مَّا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ۖ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ). سورة يونس: 27.

ح- قول الله تعالى الذي يحرم ارتكاب الأفعال التي تضر بحقوق الإنسان وتسبب الضرر:

(وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ). سورة الشعراء: 183.

خ- قول الله تعالى في بيان الكوارث التي حلت بالبشرية نتيجة أفعال الإنسان:

(وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ) سورة الشورى: 30.

د- قول الله تعالى الذي يوضح وجوب طاعة الله والرسول وأولي الأمر:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا).

سورة النساء: 59).

2- أحاديث النبي ﷺ، ومنها:

أ- الحديث الذي رواه الإمام أبي داود والإمام أحمد عن أنس بن مالك:

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (إن قامتِ الساعةُ وبيدِ أحدِكم فسيلةٌ، فإنِ استطاعَ أن لا يقومَ حتى يغرِسَها فليفعل). رواه أبو داود وأحمد.

ب- الحديث الذي رواه الإمام مسلم عن جابر رضي الله عنه:

عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ، قال: (اتقوا الظلمَ، فإنَّ الظلمَ ظلماتٌ يومَ القيامةِ، واتقوا الشُّحَّ، فإن الشُّحَّ أهلك من كان قبلَكم، حَمَلَهم على أن سَفَكوا دماءَهم واستحلُّوا محارِمَهم). رواه مسلم.

ت- الحديث الذي رواه الإمام ابن ماجه والإمام الطبراني والإمام البيهقي، عن ابن عباس رضي الله عنه:

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ). رواه ابن ماجه والطبراني والبيهقي.

ث- الحديث الذي رواه الإمام البخاري والإمام مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص، يقول: (إنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ أي المسلمين خيرٌ؟ قال: (منْ سَلِمَ المسلمون من لسانِه ويدِه). رواه البخاري ومسلم.

ج- الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن سعيد بن زيد:

عن سعيد بن زيد قال سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: (من ظلم من الأرضِ شيئاً فإنَّه يُطَوَّقَهُ مِن سَبْعِ أرضينَ). رواه أحمد.

ح- الحديث الذي رواه الإمام أبو داود والإمام الترمذي عن سعيد بن زيد:

عن سعيدِ بنِ زيدٍ، عن النّبيّ ﷺ قال: (من أحيا أر ضًا ميّتةً فهي له وليس لِعِرْقٍ ظالِمٍ حقٌّ). رواه أبو داود والترميذي.

خ- الحديث الذي رواه الإمام النسائي عن جابر بن عبد الله:

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: (من أحيا أرضًا ميّتةً فله بها أجرٌ، وما أكَلَتِ العَوَافِي فله بها أجرٌ). رواه النسائي.

3- القواعد الفقهية:

- **الضَّرَرُ يُزَالُ.**
- **الضَّرَرُ لاَ يُزَالُ بِالضَّرَرِ.**
- **دَرْءُ المَفَاسِدِ مُقدَّمٌ عَلَى جَلْبِ المَصَالِحِ.**
- **مَنْعُ الوَسَائِلِ التي ظاهرُها الإباحةُ، والتي يُتوصلُ بها إلى محرمٍ، حسمًا لمادةِ الفسادِ، ودَفْعًا لها.**
- **تَصَرُّفُ الإمامِ على الرَّعِيَّةِ مَنُوْطٌ بِالْمَصْلَحَةِ.**

وبالنظر في:

1- رأي الإمام الشاطبي في كتابه: الموافقات في أصول الشريعة، المجلد الثاني، صفحتي 198-199:

(المفهوم من وضع الشارع أن الطاعة أو المعصية تَعْظُمُ بحسب عِظَم المصلحةِ أو المفسدةِ الناشئةِ عنها، وقد عُلم من الشريعة أن أعظمَ المصالحِ جريانُ الأمورِ الضرورية الخمسةِ المُعْتبَرَةِ في كل ملةٍ، وأن أعظمَ المفاسدِ ما يَكِرُّ بالإخلال عليها).

2- رأي الإمام سهاب الدين بن إدريس بن عبد الرحمن في كتابه: الفُروق، المجلد الثالث، صفحة 94:

(فإنّ الشرعَ خصّص المرتبةَ العلياَ من المصالحِ بالوجوبِ وحثَّ عليها بالزواجرِ صَوْناً لتلك المصلحةِ عن الضياعِ كما خصَّص المفاسدَ العظيمةَ بالزجرِ والوعيدِ حَسْماً لمادةِ الفسادِ عن الدخولِ في الوجودِ).

3- رأي الإمام عز الدين بن عبد السلام في كتابه: قواعد الأحكامِ في مصالحِ الأنامِ، المجلد الأول، صفحة 127:

(وكلَّما قويتْ الوسيلةُ في الأداءِ إلى المفسدةِ كان اثمُها أعظمَ منْ اثمِ ما نَقَصَ عنها).

4- رأي الشيخ محمد بن أحمد الفاسي في كتابه: الإتقان والأحكام، المجلد الثاني، صفحة 105:

(أنَّ كُلَّ مَنْ أتلف شيئاً فوجب عليه ضمانُه بإتلافِه فإنَّه مُطالَبٌ بإخلافِه فإنْ كان المُتْلَفُ (بالفتح) من ذوات الأمثال فيَضمنُ مثلَه، وإن كان من ذوات القِيَمِ ضَمِنَ قيمتَه).

5- رأي الشيخ حيدر في كتابه: درر الحكام، المجلد الثاني، صفحة 597:

(الإتلافُ مباشرةً يُوجِب الضمّانَ على كلِ حالٍ. ولا يُشترط فيه وجودُ التَّعدّي والتَّعَمُّدِ. أما الإتلافُ تسبُّباً فهو مُوجبٌ للضّمانِ إذا كان تَعَدّياً أو تَعَمُّداً وإلا فلا).

6- نتائج جلسات لجنة الفتوى التابعة لاجتماع العلماء المسلمين الإندونيسيين الثاني الذي عقد عام 2006 بشأن إدارة الموارد الطبيعية.

7- فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم 22 لعام 2011 بشأن التعدين الصديق للبيئة.

8- فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم 04 لعام 2014 بشأن الحفاظ على الحيوانات المهددة بالانقراض للحفاظ على توازن النظام البيئي.

9- قانون رقم 41 لعام 1999 في شأن الغابات، قانون رقم 32 لعام 2009 في شأن حماية وإدارة البيئة، قانون رقم 39 لعام 2014 في شأن المزارع، اللائحة الحكومية رقم 45 لعام 2004 في شأن حماية الغابات، اللائحة الحكومية رقم 71 لعام 2014 في شأن حماية وإدارة النظم البيئية للأراضي الخثية، لائحة وزير البيئة والغابات رقم: P.32/MenLHK/Setjen/Kum.1/3/2016 بشأن مكافحة حرائق الغابات والأراضي، لائحة وزير البيئة رقم 10 لعام 2010 بشأن آليات منع التلوث و/أو الأضرار التي تلحق بالبيئة بسبب حرائق الغابات و/أو الأراضي.

10- نتائج ورش العمل والزيارات الميدانية واللقاءات والدراسات التي قام بها فريق لجنة الفتوى بمجلس العلماء الإندونيسي مع وزارة البيئة والغابات خلال الفترة الواقعة بين 31 مارس و10 يونيو 2016.

11- الآراء والمقترحات والمدخلات التي تم التوصل إليها في جلسة لجنة الفتوى بمجلس العلماء الإندونيسي في الجلسة العامة يوم 27 يوليو 2016.

12- الآراء والمقترحات التي تم التوصل إليها في الاجتماع العام للجنة الفتوى في 10 نوفمبر 2023 ميلادي الموافق 26 ربيع الأول 1445 هجري.

وبالتوكل على الله سبحانه وتعالى

نقرر:

بالنص على : فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم 86 لعام 2023 بشأن حكم التصدّي لأزمة المناخ العالمية والتخفيف من آثارها.

أولاً : أحكام عامة

المقصود في هذه الفتوى بـ :

1- تغير المناخ: التغيرات طويلة المدى في المناخ العالمي الناجمة عن ارتفاع درجات الحرارة العالمية والتي تتسبب في حدوث تغيرات مناخية محلية في كل منطقة من مناطق الأرض لتصبح شديدة، على شكل تغيرات في أنماط هطول الأمطار، وزيادات في منسوب مياه البحر، وغيرها من التغيرات التي لها تأثيرات سلبية في النظام البيئي الذي يدعم الحياة على الأرض. يحدث تغير المناخ إلى حد كبير بسبب الأنشطة البشرية، وخاصة انبعاثات الغازات الدفيئة الناتجة عن إزالة الغابات وحرائق الغابات واستخدام الوقود الأحفوري، والنفايات، والأنشطة الزراعية والصناعية.

2- أزمة المناخ: مصطلح يصف حالة الطوارئ الناجمة عن ظاهرة الاحتباس الحراري وتغير المناخ التي تضر النظام البيئي للأرض.

3- الغازات الدفيئة: الغازات الموجودة في الغلاف الجوي والتي يمكنها امتصاص وإصدار الإشعاع الحراري الذي يساهم في ظاهرة الاحتباس الحراري. ويؤدي تأثير الاحتباس الحراري إلى ارتفاع درجة حرارة الغلاف الجوي للأرض، مما يخلق الظروف التي تدعم الحياة. وتلتقط هذه الغازات (مثل: ثاني أكسيد الكربون، والميثان، وأكسيد النيتروز، وبخار الماء)، الطاقة الحرارية للشمس والتي تنبعث بعد ذلك من جديد من سطح الأرض. ويمكن أن تؤدي زيادة تركيزات الغازات الدفيئة، خاصة بسبب الأنشطة البشرية مثل حرق الوقود الأحفوري، إلى تغير المناخ وتأثيرات بيئية عالمية خطيرة.

4- **السيطرة على تغير المناخ: جميع جهود التخفيف والتكيف، بالإضافة إلى الحلول المستدامة التي تنطوي على المشاركة النشطة لجميع الجهات المعنية بما في ذلك الحكومة المركزية والحكومات الإقليمية والمؤسسات التعليمية وعالم الأعمال والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الأوسع للحد من انبعاثات الغازات الدفيئة.**

5- **الانبعاثات: إطلاق الغازات الدفيئة مثل ثاني أكسيد الكربون والميثان وأكسيد النيتروز، مما يخلق ظاهرة الاحتباس الحراري التي تؤدي إلى زيادة درجات الحرارة العالمية وتغير المناخ.**

6- **إزالة الغابات: إزالة أو تقليل مساحة الغابات التي تنمو بشكل طبيعي. تأخذ عملية إزالة الغابات شكل قطع الأشجار على نطاق واسع للحصول على الخشب، أو توسيع الأراضي الزراعية، أو الحصول على منافع اقتصادية أخرى. تساهم إزالة الغابات بشكل كبير في تغير المناخ لأن الأشجار المقطوعة لم تعد قادرة على امتصاص ثاني أكسيد الكربون من الغلاف الجوي بكفاءة. ونتيجة لذلك، يزداد تركيز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، مما يسبب زيادة في درجة حرارة الأرض وتغير المناخ.**

7- **التخفيف: الجهود المبذولة لتقليل أو إيقاف مصادر انبعاثات الغازات الدفيئة من أجل الحد من تأثير تغير المناخ. وتشمل جهود التخفيف امتصاص وتخزين الغازات الدفيئة، والحفاظ على الغابات المستدامة، وزراعة الأشجار، والحد من استخدام الوقود الأحفوري، وتطوير الطاقة المتجددة، وزيادة كفاءة الطاقة، وإعادة التشجير، وتحسين التكنولوجيا الصديقة للبيئة.**

8- التكيف: الجهود والإجراءات المتخذة للحد من قابلية التأثر والاستعداد لمواجهة آثار تغير المناخ التي حدثت أو ستأتي. ويشمل التكيف سلسلة من الاستراتيجيات والممارسات المصممة لمساعدة المجتمعات والمجتمعات المحلية والنظم البيئية على التكيف مع الظروف المناخية المتغيرة، بما في ذلك من خلال تطوير البنية التحتية المقاومة للطقس المتطرف، والتخطيط المكاني التكيفي، وأنظمة الإنذار المبكر، وزيادة الأمن الغذائي.

9- التحوّل العادل للطاقة: التحول نحو الطاقة النظيفة غير الكربونية من خلال النظر في جانب العدالة الذي يشمل الجوانب الاجتماعية في العملية والتنفيذ، ويضمن أن يكون للمجتمع السيادة على مصادر الطاقة الخاصة به.

ثانياً : أحكام قانونية

1- أي عمل من شأنه الإضرار بالطبيعة ويكون له تأثير على أزمة المناخ فهو حرام.

2- إن إزالة الغابات وحرقها بشكل غير منضبط، مما يؤدي إلى تدمير النظم البيئية الطبيعية، ويتسبب في إطلاق كميات كبيرة من الغازات الدفيئة، ويقلل من قدرة الأرض على امتصاص وتخزين الكربون، حرام.

3- مطلوب من جميع الأطراف ما يلي:

أ. المساهمة في تحسين جهود التخفيف والتكيف مع تغير المناخ.

ب. تقليل البصمة الكربونية التي لا تعتبر حاجة أساسية.

ج. بذل الجهود من أجل التحول العادل للطاقة.

ثالثا : توصيات

1- الحكومة المركزية:

أ. يجب على الحكومة المركزية أن تبذل قصارى جهدها لتحقيق أهداف التخفيف من تغير المناخ التي تم الاتفاق عليها وطنياً ودولياً.

ب. صياغة خارطة طريق نحو اقتصاد أخضر عادل.

ت. ويجب عليها، جنباً إلى جنب مع رواد الأعمال، اتخاذ الخطوات التي يمكن أن تقلل و/أو توقف معدل تغير المناخ.

ث. يجب عليها إجراء تحسينات على اللوائح المتعلقة بالانبعاثات وغازات العادم الأخرى، سواء من حيث اللوائح أو الأنشطة.

ج. ويجب عليها أن تبذل الجهود لزيادة القدرات وتمكين المجتمعات المحلية من التكيف مع تغير المناخ.

ح. عند منح تصاريح للأنشطة الإنتاجية التي تنتج غازات العادم، يجب على الحكومة المركزية أن تمنع التأثير على المجتمعات المحلية المتضررة من التلوث وأن تضع معايير للتخلص من غاز العادم.

خ. الإسراع في تشكيل اللوائح المتعلقة مباشرة بتغير المناخ، ويجب أن تؤخذ عوامل تغير المناخ بعين الاعتبار في كل منتج و/أو سياسة قانونية يتم وضعها.

د. يجب عليها أن تأخذ التأثيرات البيئية والمناخية في الاعتبار عند قبول الاستثمار.

ذ. تنفيذ التوجيهات الروتينية لموظفي الدولة المسؤولين عن المراقبة البيئية.

ر. يجب إطلاق برنامج استراتيجي وطني لانتقال الطاقة من الطاقة الأحفورية إلى طاقة متجددة صديقة للبيئة وعادلة.

ز. تخصيص أموال كافية لتنفيذ تدابير التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

2- الحكومات الإقليمية:

أ- يجب عليها منع تأثير أزمة المناخ والأضرار البيئية الناجمة عنها والاهتمام بهذا الموضوع عند تلقي الاستثمارات.

ب- يجب عليها توفير التوعية بتغير المناخ لجميع مستويات المجتمع في منطقتها.

ت- تنفيذ التخطيط المكاني الذي يأخذ في الاعتبار القدرة الداعمة والقدرة الاستيعابية للبيئة.

3- السلطة التشريعية:

أ- الإسراع في صياغة القوانين المتعلقة بتغير المناخ والتأكد من تناسقها مع مبادئ العدالة المناخية.

ب- الأخذ في عين الاعتبار العوامل المساهمة في تغير المناخ في كل قانون يتم مناقشته و/أو سيتم مناقشته.

4- المؤسسات التعليمية:

أ. تطوير البرامج و/أو المناهج الدراسية التي تدرس النظرية والتطبيق حول تغير المناخ وتأثيراته.

ب. إدراج إجراءات لحماية البيئة كجزء من التربية على المواطنة.

ت. توفير مساحة لتطوير التكنولوجيا المجتمعية لدعم تدابير للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

5- رواد الأعمال.

أ- يجب على رواد الأعمال الالتزام الصارم بأحكام الترخيص، بما في ذلك أحكام تحليل الأثر البيئي.

ب- يجب عليهم تبني ممارسات تجارية مستدامة.

ت- تمكين العمال والمجتمعات في الجهود المبذولة للتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه.

ث- تشجيع رواد الأعمال على الاستثمار بشكل أكبر في الابتكار والتكنولوجيا الخضراء.

ج- زيادة الشفافية وتقديم التقارير لجميع الأطراف.

6- شخصيات دينية:

أ- تطوير فهم وممارسة الدين في جوانب حماية البيئة وإدارتها والعدالة المناخية لتحقيق الفوائد.

ب- تقديم الإرشاد الديني لخلق الوعي العام في الحفاظ على البيئة وتحقيق العدالة المناخية.

ت- المشاركة بنشاط في توفير التعليم والتوعية حول تغير المناخ للمجتمع.

ث- القيام بدور نشط في تشجيع ممارسات التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في أماكن العبادة الخاصة بهم.

7- أفراد المجتمع بشكل عام:

القيام بدور فعال في التصدّي لأزمة المناخ العالمية والتخفيف من آثارها، من خلال:

أ- توفير الطاقة.

ب- تقليل الاستهلاك المفرط.

ت- اختيار المنتجات والأجهزة المنزلية الصديقة للبيئة.

ث- تنفيذ إدارة النفايات وإعادة التدوير.

ج- السعي إلى التحوّل من مصادر الطاقة الأحفورية إلى مصادر طاقة جديدة ومتجدّدة.

رابعاً : الأحكام الختامية.

1- تعمل هذه الفتوى من تاريخ صدورها، على أنه إذا تبين مستقبلاً أن هناك خطأ سيتم تصحيحه حسب الاقتضاء.

2- وحتى يعلم كل مسلم ومن يحتاج إليها، فإننا نهيب بجميع الأطراف نشر هذه الفتوى.

تحريراً في: جاكرتا.

التاريخ : 26 ربيع الآخر 1445 ه/ 10 نوفمبر 2023م.

مجلس العلماء الإندونيسي

لجنة الفتوى،

رئيس اللجنة،	**السكرتير،**
(التوقيع)	**(التوقيع)**
كياهي الحاج/ جنيدي	**مفتاح الهدى، الليسانس**

بمعرفة

المجلس الرئاسي لمجلس العلماء الإندونيسي،

الرئيس العام،	**الأمين العام،**
(التوقيع)	**(التوقيع والختم)**
أ.د. كياهي الحاج/ محمد أسرار النعم صالح، MA	**د. الحاج/ أمير شاه تامبونان، MA**

إقرار المترجم بسلامة الترجمة	**Pernyataan Penerjemah Tersumpah**
استناداً إلى أحكام القانون المعمول بها في جمهورية إندونيسيا ووفقاً لليمين الوظيفية التي أديتها، أقر أنا، طبراني صلاح الدين، المترجم العربي المحلف، بأن هذه الترجمة صحيحة وتامة ومطابقة لما جاء في وثيقة الأصل المترجم منها.	Saya, TABRANI SOLAHUDIN, Lc. M.Ed., Penerjemah Tersumpah di Republik Indonesia, berdasarkan Peraturan Perundang-undangan yang berlaku di Republik Indonesia, dengan ini menyatakan, sesuai dengan sumpah jabatan saya, bahwa dokumen ini merupakan terjemahan yang benar, setia, dan lengkap dari dokumen sumber yang diberikan kepada saya.

Depok , 25 Januari 2024

TABRANI SOLAHUDIN, Lc. M.Ed.

Penerjemah Tersumpah [Bahasa Indonesia ke Bahasa Arab]

Surat Keputusan Menteri Hukum dan Hak Asasi Manusia Republik Indonesia Nomor: AHU-48 AH.03.07.2022 tanggal 5 Oktober 2022.

Alamat : Jalan Bahagia II No. 11 RT. 002 RW. 022, Kp. Sugutamu, Kel. Baktijaya, Kec. Sukmajaya, Kota Depok, 16418, Jawa Barat.

Email : tabrani2466@gmail.com & tabrani_solahudin@yahoo.co.id

No. Register : 66/TH/I/2023.